

## القرار 2-69-R ITU

### تطوير الاتصالات العمومية الدولية الساتلية ونشرها في البلدان النامية

(2023-2019-2015)

إن جمعية الاتصالات الراديوية للاتحاد الدولي للاتصالات،

*إذ تضع في اعتبارها*

- (أ) الدور الاستراتيجي الأساسي الذي تؤديه الاتصالات الساتلية في المساهمة في تحقيق الأهداف الاقتصادية والإنمائية للدول الأعضاء في الاتحاد؛
- (ب) المساهمة التي يمكن أن تقدمها توصيلية النطاق العريض باستخدام التكنولوجيات الساتلية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة للأمم المتحدة فضلاً عن تقليص الفجوة الرقمية لا سيما في المناطق الريفية والنائية؛
- (ج) أن توسع توصيلية النطاق العريض باستخدام الخدمات الساتلية يولد النمو في البلدان النامية من خلال التطبيقات الإلكترونية، مثل الصحة الإلكترونية والتعلم الإلكتروني والحكومة الإلكترونية والعمل عن بعد، والنفوذ إلى الإنترنت من المساكن ومن المجتمعات المحلية، الذي يمكن استعماله كأدوات لتحقيق أهداف سياسات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛
- (د) أن إدخال المنافسة في قطاع الاتصالات الساتلية الدولية أدى إلى زيادة تيسر خدمات اتصالات دولية متنوعة ومبتكرة في البلدان المتقدمة والنامية على السواء؛
- (هـ) أن الحكومات والقطاع الخاص والمنظمات الحكومية الدولية سواء الدولية أو الإقليمية تعزز الابتكار وتوفير الخدمات بأسعار معقولة وزيادة توفير خدمة الاتصالات العمومية الدولية الساتلية عن طريق تسجيل ونشر أنظمتها الساتلية من خلال الاتحاد الدولي للاتصالات؛
- (و) الحاجة لضمان التغطية العالمية وتوصيل البلدان مباشرةً ولحظياً وباعتمادية وبأسعار ميسورة؛
- (ز) أن خطة عمل جنيف تتضمن إجراءات ترمي إلى "التشجيع على تقديم خدمات ساتلية عالمية عالية السرعة للمناطق التي تفتقر إلى خدمات مثل المناطق النائية والمناطق قليلة الكثافة السكانية"؛
- (ح) أن تقرير الأمين العام للمجلس الاقتصادي والاجتماعي (ECOSOC) الصادر في مايو 2009 أقر بوضوح أن "الخدمة الساتلية لا تزال تقوم بدور حيوي في البث التلفزيوني وفي توصيل المزيد من المناطق المنعزلة والريفية"<sup>1</sup>؛

<sup>1</sup> المجلس الاقتصادي والاجتماعي (ECOSOC)، لجنة العلوم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، الدورة الثانية عشرة، جنيف، 25-29 مايو 2009، تقرير الأمين العام، الصفحة 11، [http://www.unctad.org/en/docs/ecn162009d2\\_en.pdf](http://www.unctad.org/en/docs/ecn162009d2_en.pdf). (التقدم المحرز في تنفيذ ومتابعة نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات على الصعيدين الإقليمي والدولي - والسياسات ذات التوجه التنموي الرامية إلى تحقيق مجتمع معلومات شامل للجميع اجتماعياً واقتصادياً، بما في ذلك إمكانية النفاذ والبنية التحتية والبيئة التمكينية).

(ط) أن المادة 44 من دستور الاتحاد الدولي للاتصالات تنص على أنه "عندما تستعمل الدول الأعضاء نطاقات الترددات لخدمات الاتصالات الراديوية، عليها أن تأخذ في الحسبان أن الترددات الراديوية والمدارات المصاحبة لها بما فيها مدار السواتل المستقرة بالنسبة إلى الأرض هي موارد طبيعية محدودة، يجب استعمالها استعمالاً رشيداً وفعالاً واقتصادياً طبقاً لأحكام لوائح الراديو، ليتسنى لمختلف البلدان أو لمجموعات البلدان سبل الوصول المنصف إلى هذه المدارات والترددات، مع مراعاة الحاجات الخاصة للبلدان النامية، والموقع الجغرافي لبعض البلدان"،

وإذ تأخذ بعين الاعتبار

(أ) أن القرار 1721 (الدورة السادسة عشرة) للجمعية العامة للأمم المتحدة يضع كمبدأً أساسياً توفير الاتصالات الساتلية لدول العالم على أساس عالمي؛

(ب) أن القرار 71 (المراجع في بوخارست، 2022) لمؤتمر المندوبين المفوضين، المتعلق بالخطة الاستراتيجية للاتحاد للفترة 2024-2027، ينص على أن مهمة الاتحاد هي "تشجيع وتيسير وتعزيز النفاذ ميسور التكلفة والشامل إلى شبكات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وخدماتها وتطبيقاتها، واستعمالها من أجل النمو والتنمية الاجتماعيين والاقتصاديين المستدامين بيئياً"، وأن الأولوية المواضيعية المتعلقة باستخدام الطيف من أجل خدمات الفضاء والأرض تنص على أن "أنشطة الاتحاد (... تركز على تحسين استخدام طيف الترددات الراديوية لخدمات الاتصالات الراديوية واستخدام المدار الساتلي المستقر بالنسبة إلى الأرض والمدارات الساتلية الأخرى، بموازاة تنسيق الجهود الرامية إلى منع وحل التداخل الضار بين المحطات الراديوية لمختلف البلدان وتسهيل التشغيل المتسم بالكفاءة والفعالية لجميع خدمات الاتصالات الراديوية"؛

(ج) أن القرار 135 (المراجع في بوخارست، 2022) لمؤتمر المندوبين المفوضين، ينص على أن يقوم مكتب تنمية الاتصالات بتعزيز الأنشطة التعاونية بالتنسيق مع القطاعات المختلفة للاتحاد من أجل إنشاء وبناء القدرات بحيث يتم توفير وتحسين النفاذ الشامل إلى المعارف بشأن الاستخدام الأمثل لموارد الاتصالات، بما في ذلك موارد المدارات وموارد طيف الترددات الراديوية المرتبطة بها، وزيادة النفاذ إلى أنظمة وشبكات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المدرجة في مشاريع الاتصالات وخطتها الوطنية والإقليمية وكذلك زيادة توصيلية هذه الأنظمة والشبكات؛

(د) القرار 37 (المراجع في كيغالي، 2022) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات، بشأن سد الفجوة الرقمية، الذي يسلط الضوء على دور الخدمات الفضائية في سد الفجوة الرقمية،

وإذ تضع في اعتبارها كذلك

(أ) الحاجة إلى مساعدة البلدان النامية في نشر الاتصالات الساتلية واستخدامها لتمكين النفاذ المستدام وميسور التكلفة إلى خدمات الاتصالات العمومية الدولية؛

(ب) أن الاستعمال الفعال للموارد المدارية وما يرتبط بها من طيف الترددات يساعد على ضمان التغطية العالمية وتوصيل البلدان مباشرة ولحظياً وباعتمادية وبأسعار ميسورة؛

(ج) أن من المهم بالنسبة للدول الأعضاء اعتماد وتعزيز السياسات التي تشجع المشغلين من القطاعين العام والخاص على الاستثمار في تطوير وبناء الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك أنظمة الاتصالات الراديوية والأنظمة الساتلية، من أجل أنظمة الإنذار المبكر وإدارة حالات الطوارئ والكوارث، والطوارئ المتعلقة بالصحة، وغير ذلك،

وإذ تؤكد من جديد

(أ) دور الاتحاد الدولي للاتصالات في الإدارة الدولية لموارد طيف الترددات الراديوية والمدارات الساتلية؛

(ب) الحقوق والالتزامات الدولية لجميع الإدارات بالنسبة لتخصيصاتها الترددية وتخصيصات الإدارات الأخرى؛

(ج) أن إجراءات الاتحاد بشأن تنسيق السواتل والتبليغ عنها المحددة في لوائح الراديو تستعمل للحصول على الاعتراف والحماية الدوليين لعمليات تشغيل الشبكات الساتلية؛

(د) المبدأ الذي يفيد أن البلدان ينبغي أن تتمتع بنفاذ منصف إلى طيف التردد الراديوي والمدارات الساتلية وفقاً لأحكام لوائح الراديو، مع مراعاة الحاجات الخاصة للبلدان النامية والموقع الجغرافي لبعض البلدان،

وإذ تلاحظ

(أ) أن القرار 191 (المراجع في بوخارست، 2022) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن استراتيجية تنسيق الجهود بين قطاعات الاتحاد الثلاثة، يقر بأن الجهود المنسقة والمتكاملة تمكّن الوصول إلى المزيد من الدول الأعضاء، مع إحداث تأثير أكبر، لسد الفجوة الرقمية والفجوة التقييسية، كما تسهم في تحسين إدارة طيف الترددات الراديوية، ويكلف الأمين العام ومديري المكاتب الثلاثة بضمن تقديم التقارير إلى مجلس الاتحاد عن تنسيق الأنشطة المنفذة بين القطاعات المختلفة في كل مجال محدد من مجالات الاهتمام المشترك، فضلاً عن النتائج المحققة؛

(ب) أنشطة لجنتي دراسات قطاع تنمية الاتصالات في إعداد المواد اللازمة لمساعدة البلدان النامية في مجالات إدارة الطيف وتكنولوجيات النفاذ عريض النطاق والاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المناطق الريفية والنائية وفي إدارة حالات الكوارث؛

(ج) أن قطاع تنمية الاتصالات وقطاع الاتصالات الراديوية والمنظمة الدولية للاتصالات الساتلية (ITSO) ومنظمات ساتلية أخرى تتعاون بشأن أنشطة بناء القدرات التي ترمي إلى تسهيل تطوير خدمات الاتصالات العمومية الدولية الساتلية ونشرها في البلدان النامية، ولا سيما من خلال التغطية العالمية وإيصال النطاق العريض باستعمال تكنولوجيات النفاذ من الجيل التالي؛

(د) أن القرار 136 (المراجع في بوخارست، 2022) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن استخدام الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المساعدات الإنسانية وفي عمليات الرصد والإدارة الخاصة بحالات الطوارئ والكوارث، بما في ذلك الطوارئ المتعلقة بالصحة، من أجل الإنذار المبكر بها والوقاية منها والتخفيف من آثارها والإغاثة عند وقوعها، يضع في الاعتبار أن الخدمات الساتلية إلى جانب خدمات الاتصالات الراديوية الأخرى يمكن أن تشكل منصة موثوقة لسلامة الجمهور، لا سيما عند وقوع الكوارث الطبيعية عندما تتعطل في أغلب الأحيان الشبكات البرية القائمة، وهي مفيدة للغاية في تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الوكالات الحكومية والكيانات الإنسانية الأخرى؛

هـ) أن القرار 139 (المراجع في بوخارست، 2022) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن استخدام الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل سد الفجوة الرقمية وبناء مجتمع معلومات شامل للجميع، يكلف مدير مكتب الاتصالات الراديوية بتنفيذ إجراءات، بالتنسيق مع مدير مكتب تنمية الاتصالات، من أجل دعم الدراسات والأدوات والمشاريع وتبادل معلومات بشأنها، والنهوض في نفس الوقت بالأنشطة المشتركة التي ترمي إلى بناء القدرات من أجل تعزيز استخدام الموارد من المدارات والطيف بكفاءة بغية تعزيز النفاذ ميسور التكلفة إلى النطاق العريض، بما في ذلك من خلال الخدمات الفضائية وخدمات الأرض وتيسير التوصيلية بين الشبكات وبين مختلف المناطق والبلدان والأقاليم، خاصة في البلدان النامية،

#### تقرر

- 1 أن يواصل قطاع الاتصالات الراديوية التعاون مع قطاع تنمية الاتصالات وتوفير المعلومات التي يطلبها بشأن التكنولوجيا والتطبيقات الساتلية المحددة في توصيات قطاع الاتصالات الراديوية وتقاريره وبشأن الإجراءات التنظيمية الساتلية الواردة في لوائح الراديو التي ستساعد البلدان النامية في إقامة وتنفيذ الشبكات والخدمات الساتلية؛
- 2 أن يواصل قطاع الاتصالات الراديوية الاضطلاع بالأنشطة المترابطة مع قطاع تنمية الاتصالات لدعم تطوير ونشر خدمات الاتصالات العمومية الدولية الساتلية في البلدان النامية؛
- 3 أن يواصل قطاع الاتصالات الراديوية إجراء دراسات للوقوف على ما إذا كانت هناك ضرورة لتطبيق تدابير تنظيمية إضافية لتسهيل تطوير ونشر وتيسر خدمات الاتصالات العمومية الدولية المقدمة من خلال التكنولوجيا الساتلية في البلدان النامية،

#### تكلف مدير مكتب الاتصالات الراديوية

بأن يقدم تقريراً عن نتائج هذه الدراسات إلى جمعية الاتصالات الراديوية لعام 2027 (RA-27)،

#### تدعو مدير مكتب تنمية الاتصالات إلى

- 1 تنظيم ورش عمل وحلقات دراسية ودورات تدريبية تتناول تحديداً النفاذ المستدام وبأسعار ميسورة إلى الاتصالات الساتلية، بما فيها توصيلية النطاق العريض، وإلى مواصلة الأنشطة بين لجان الدراسات ذات الصلة في قطاع تنمية الاتصالات وقطاع الاتصالات الراديوية، التي من شأنها مساعدة البلدان النامية على توسيع وتعزيز أنشطة بناء القدرات في مجال استعمال توصيلية النطاق العريض الساتلية؛

- 2 إحاطة المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات علماً بهذا القرار،

#### تدعو الإدارات وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية

إلى المساهمة في تنفيذ هذا القرار.